

الجامعة المفتوحة توقع اتفاقية تعاون مع المجلس السعودي للأبنية الخضراء



د. موزي الحمود ود.عبدالعزیز الشريمي يوقعان الاتفاقية

وقعت رئيسة الجامعة العربية المفتوحة د.موزي الحمود اتفاقية التعاون المشترك بين الجامعة والخضراء وذلك في مقر فرع الجامعة بالرياض بحضور مدير الفرع د.سالم بن مطر الغامدي فيما وقعا عن المجلس د.عبدالعزیز الشريمي الأمين العام، ورئيس لجنة التدريب في المجلس، وبيت الحمود أن الاتفاقية تهدف إلى أن تكون الجامعة شريكا للمجلس السعودي الأمريكي للأبنية الخضراء في مجالات التدريب، وتقديم برامج تدريبية متخصصة في مجالات الأبنية الخضراء وكافة البرامج التدريبية ذات العلاقة بممارسات الأبنية الخضراء.

من جانبه، أوضح د.عبد الإله المهنا رئيس المجلس السعودي الأمريكي للأبنية الخضراء أن التعاون مع الجامعة العربية المفتوحة بموجب هذه الاتفاقية يقوم على إقامة دورات تدريبية حول مواصفات ومعايير الأبنية الخضراء برعاية فرع الجامعة العربية المفتوحة بالملكة العربية السعودية بكل مراكزها الإقليمية المنتشرة في المملكة، وبشارك في الدورات محاضرون معتمدون من المجلس الأميركي للأبنية الخضراء، وينم عن المشاركات في الدورات شهادات معتمدة من المجلس

الأميركي والتي تستمر من يوم واحد إلى 3 أيام، مشيراً إلى أن الاتفاقية ستنتج هذه الاتفاقية تأتي ضمن اهتمامات الجامعة وضمن خطتها لتوعية وتنقيف المجتمع بسلامة البيئة من خلال الأبنية الخضراء والتي تعد من أهم البرامج ذات العلاقة بصحة البيئة وهي ضمن نشاطات وحدة خدمة المجتمع والتدريب المستمر بالجامعة لهذا العام، ومن الجدير بالذكر أن البرامج التدريبية ذات العلاقة بالأبنية الخضراء جديدة العهد في المملكة، وهي تستهدف قطاع المقاولات، وشركات الاستشارات الهندسية، والمهندسين العاملين في مجالات البناء بمختلف التخصصات، وأصحاب العقارات، والراغبين في أن تكون مبانيهم صديقة للبيئة.

واعتبر د.سالم بن مطر الغامدي مدير فرع الجامعة

تحت رعاية مؤسسة البترول

اتحاد طلبتنا بالإمارات يختتم أنشطة «بصمة كويتية»

مستقبلية، وقال إن الإقبال على المعرض كان لافتاً تابع خلاله الزوار أنشطة متنوعة شاركوا في جزء منها وقدمت لهم جوائز قيمة وتذكارات سفر مفتوحة الوجهة، كما تم تكريم أفضل قسم من حيث التصميم وفاز به محل «روشنا»، كما أضاف الإعلامي جاسم البصري والكوميديان فهد البصري حضوراً جميلاً وساهما في إنجاح هذا النشاط الأول من نوعه بالنسبة لاتحادات الطلبة، وأوضح أن المعرض شارك به طلبة من دولة الإمارات وأولياء أمور وجهات كويتية سبق لها أن شاركت في عدد من المناسبات في دبي ومنها القرية العالمية، وتمتدت أسرة الاتحاد الوطني لطلبة الكويت - فرع الإمارات بالشكر لكل من ساهم في نجاح أنشطة المعرض، لاسيما الجهات الراعية له، وودع العوضي طلبة الإمارات بالمرز من الإنجازات والمشاركات التي ترقى لمطوح الطلبة الكويتيين.

● **آلاء خليفة**



بعض معروضات المعرض

الإمارات درجة أولى ليشمل علاج الأسنان والجلدية وأمراض العيون وخصم العربية للطيران الخاص بالطلبة الكويتيين. وقال إن هذا الخبر كان له صدى إيجابي في نفوس الطلبة، متمنياً اعتماد التأمين الصحي بصيغته الجديدة من قبل الجهات المعنية في الدولة، من جانبه، أضاف رئيس اللجنة الإعلامية والعلاقات العامة مششعل المشعل في تصريح لممثل المعرض أنشأت لطلبة الكويت في الإمارات تقديم نواة لمشاريع صغيرة

اختتم اتحاد طلبة الكويت - فرع الإمارات معرضه الأول تحت عنوان «بصمة كويتية» برعاية مؤسسة البترول، والذي يهدف إلى تشجيع الطلبة الكويتيين على إقامة المشاريع الصغيرة، وقال رئيس الهيئة الإدارية حمد العوضي في تصريحه أن إقامة المعرض فكرة طرحها طلبة كويتيون في الإمارات بهدف تشجيع زملائهم على إقامة مشاريعهم الصغيرة، وكذلك إيجاد جو من الألفة بين الطلبة لاسيما الجدد منهم. وأضاف أن المعرض الذي استمر يومين يعتبر «نشاطاً عابراً من خلاله الطلبة الكويتيون في الإمارات عن حبهيم لوطنهم وسعيهم اعتماد التأمين كويتية في الخارج، كما شارك الاتحاد بركن حل هذه المشكلة - إدارة الجامعة تصاب الإدارة الجامعية لحل مشكلة المسارات الدراسية والتي فتيع وتعتق وتضمن وتبهم وتوصي، وتوكل وتعاقد، سواء كانت مزججة أو لم تكن ذات زوجة، لأن الزوج ليست له ولاية على أموالها ولأن الأبنية يحد ذاتها لم تكن سبباً في الحجر عليها، وهذا هو رأي معظم المذاهب الإسلامية.

ضمن الإسلام للمرأة الثقة الدائمة كضمان اجتماعي ثابت، وجعله من واجبات الرجل أياً أو زوجاً أو ابناً، وأعفاها من كل الأعباء الاقتصادية ومجلس الجامعة الخاصة الذين لم يجدوا حلاً جزئياً يرضي الطلبة ويعيد حقوقهم، فمن غير المقبول وبعد مرور عام كامل على ظهور تلك المشكلة الا يتم ايجاد الحل المنصف للآلاف من الطلبة الذين مازالوا ينتظرون حلاً جزئياً لتلك المشكلة التي أوجدتها الإدارة الجامعية.

● **آلاء خليفة**

الشايح لـ «الأبناء»: إيقاف الدراسة في جامعة عين شمس

كشف المحقق الثقافي بجمهورية مصر العربية د.شايح الشايح أنه تم إيقاف الدراسة بجامعة عين شمس منذ الإربعاء الماضي وإلى أجل غير مسمى، مؤكداً أن رئيس جامعة عين شمس أعلن أن هذا القرار جاء نظراً لوجود مشاحنات بين مجموعات من الطلاب بسبب انتماءاتهم المختلفة، ودخول بعض العناصر الخارجية من منثري الشعب بينهم، وحفاظاً على الطلاب وجميع العاملين بالجامعة ومشتاتها. وأضاف الشايح أن رئيس جامعة عين شمس أشار إلى أن مجلس العمدة قام بتعليق الدراسة بجميع كليات الجامعة ومعاهدها إلى أجل غير مسمى، لافتاً على أن عودة الدراسة يجب أن تكون في ظل القيم والأعراف الجامعية التي تحرص جامعة عين شمس على الالتزام بها منذ نشأتها، وذلك بموجب المادة 26 فقرة 3 من قانون تنظيم الجامعات.

● **ناصر الوهيت**

العزني: «العلوم» تبدأ حملة فتح الشعب

الدراسية للفصل الصيفي

أعلنت جمعية العلوم بجامعة الكويت عن بدء حملة فتح الشعب الدراسية للفصل الدراسي الصيفي والتي تهدف إلى جمع تواقيع الطلبة الراغبين في أخذ مقررات معينة غير مدرجة في الجدول الحالي تمهيداً لرفعها لعمادة القبول والتسجيل للنظر فيها وفتحها. وبهذا الصدد أعلن أمين سر الجمعية عبدالرحمن العزني أن الحملة مستمرة حتى الأسبوع المقبل وأن جمعية العلوم تحرص على تنظيم هذه الحملة في كل فصل دراسي سعياً لمساعدة الطلبة والطالبات.

● **آلاء خليفة**

الفضلي لحل مشكلة المسارات الدراسية

استغرب رئيس لجنة الشكاوى والمقترحات بالقائمة المستقلة بالجامعة العربية المفتوحة مشاري الفضلي من عدم تصاب الإدارة الجامعية لحل مشكلة المسارات الدراسية والتي فتيع وتعتق وتضمن وتبهم وتوصي، وتوكل وتعاقد، سواء كانت مزججة أو لم تكن ذات زوجة، لأن الزوج ليست له ولاية على أموالها ولأن الأبنية يحد ذاتها لم تكن سبباً في الحجر عليها، وهذا هو رأي معظم المذاهب الإسلامية.

ضمن الإسلام للمرأة الثقة الدائمة كضمان اجتماعي ثابت، وجعله من واجبات الرجل أياً أو زوجاً أو ابناً، وأعفاها من كل الأعباء الاقتصادية وحفظ لها حقوقها المدنية والمالية كاملة. والمراد بالنفقة ما تحتاج إليه من المطعم والملبس والسكن.

إنها غاية الرعاية، ومنتهى الرحمة أن يوجب الإسلام نفقة المرأة على أصولها وفروعها أو أقربائها من الرجال. فنفتقتها واجبة على والدها وهي جزئي في بطن أمها قال تعالى: (وإن كن أولات حمل فأنفقوا عليهن حتى يضعن حملهن) (الطلاق: 6).

● **آلاء خليفة**

الأصفر: قدمنا دراسة في الغلاء المعيشي

لـ «التعليم العالي»

وقد وجدنا أن نفقة الأولاد والزوجة تأتي مقررة في الغالب في معظم الآيات والأحاديث قال تعالى: (وعلى المولود له رزقهن وكسوتهن بالمعروف) (البقرة: 233). والمولود له: أي الوالد (فعل) والد الطفل أو الطفلة نفقة الوالدات - الحوامل والمرضعات - وكسوتهن بالمعروف: أي بما جرت به عادة أمثالهن. قال الضحان: فإذا طلق زوجته وله منها ولد فأنفق له ولها وجب على الوالد نفقتها وكسوتها بالمعروف) وتفسير ابن كثير. وإذا كانت نفقة المرزعة (الزوجة المطلقة) واجبة فإن لها حق السكني أيضاً قال تعالى: (سكنوهن من حيث سكنتم من وجنكم ولا تضاروهن لتضيقوا عليهن). فالنفقة للزوجة الباقية في العقد من باب أولى وإذا انتقلت إلى بيت الزوجية أصبحت نفقتها واجبة على زوجها قال تعالى: (وبما أنفقوا من أموالهم) (الطلاق: 6). والأحاديث الواردة في هذا الصدد كثيرة، روى البخاري تحت باب وجوب النفقة على الأهل والعيال عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: خير الصدقة ما كان عن ظهر غنى وإذا بمن تعول.

ومن حديث جابر رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «ولهن عليكم رزقهن وكسوتهن بالمعروف»، فتح الباري.

وقد اقتضت الحكمة الإلهية والعدالة الربانية أن يتكفل الرجل بالأعباء المالية في الحياة الزوجية فيكفيها مؤونة السعي لكسب الرزق ويمدها بالمال الذي تحتاج إليه في حياتها اليومية ليتمكنها من الفرغ لاداء وظيفتها الإنسانية العظيمة.

● **آلاء خليفة**

د.فاطمة عمر نصيف

حقوق المرأة وواجباتها

في ضوء الكتاب والسنة (1 - 3)

لقد أصبحت المرأة المسلمة هدفاً للتيارات الفكرية الهدامة التي تريد أن تشككها في دينها وقيمها ومبادئها، وهدفاً لآداء الإسلام لتغيير دينها لأن تغيير دينها وإخراجها من عقيدتها معناه إخراج الأجيال المسلمة من دينها أيضاً. إن الإسلام (دين الله) هو الدين الوحيد الذي أهتم بالمرأة وكرّمها وانصفها وبوأها مكانتها وأعلى من قدرها ورفع من شأنها، فوضع لها ميثاقاً عالمياً يحفظ لها حقوقها، ضارياً بالتقاليد القبلية والأعراف الجاهلية عرض الحائط.

أما ما تعانيه المرأة المسلمة اليوم فإنه نتيجة بعد المسلمين عن دينهم وإعراضهم عن ميثاق ربهم رجالاً ونساءً.

إن القوانين الخاصة بالمرأة عبر القرون الطويلة في الحضارات والمجتمعات القديمة كانت تتسم في أغلب الأحيان بعدم الاعتدال، فخرمت المرأة من حقها في الحياة الاجتماعية، ووثعت من إبداء الرأي، إلى أن جاء الإسلام دين الله الخالد لينقذها مما هي فيه من مهانة وظلم ليصحح المفاهيم ويضع ميزان الحق لكرامة المرأة. فوضع ميثاقاً عالمياً لحقوقها معلناً ومقرراً إنسانيتها بنصوص ثابتة واضحة لا تحتمل الشك ولا التحريف، ومشترعاً كل ما يضمن لها حياة كريمة مكفولة النفقة من الولادة إلى الممات، وهو ما تفقده المرأة في كثير من الأمم والشعوب التي تدعي الحضارة والمدنية اليوم، والتي تعلن ميثاق حماية حقوق الإنسان.

من أجل ذلك، عملت د.فاطمة عمر نصيف من خلال كتابها «ملخص حقوق المرأة وواجباتها في ضوء الكتاب والسنة»، الذي تنشره «الأنباء»، على أن توضح للمرأة المسلمة المنحة الإلهية العظيمة التي نالتها في ظل الشريعة الإسلامية والميثاق الرباني العظيم.

خروجها للعمل كمعالجة النساء وتعليمهن فيصبح خروجها واجباً.

فعمل المرأة بمفهوم الإسلام وفي الميثاق الرباني يرجع إلى تقديرها وإذا خرجت في حالة كونها واجباً عليها أن تراعي الآداب والمفاهيم الإسلامية التي تحفظ لها كرامتها وتأنى بها عن مواطن الشور وتحتفظ لها خصائصها كائناً ولا تمنعها من أداء مهمتها الأساسية كأم وزوجة، فالقاعدة في الشريعة الإسلامية تقوم على مبدأ التوزيع العادل في الحقوق والواجبات.

البند الثاني: الحقوق المالية
أولاً: أهليتها الاقتصادية

إن حق الملكية للمرأة في الإسلام ثابت بنصوص القرآن والسنة سواء كانت هذه الملكية في الأموال المنقولة أو العقارات أو التجارة أو في الأراضي الزراعية أو غير ذلك، قال تعالى: (ولا تمنعوا ما فضل الله به بعضكم على بعض للرجال نصيب مما اكتسبوا وللنساء نصيب مما اكتسبن وأسألوا الله من فضله إن الله كان بكل شيء عليماً) (النساء: 23).

(قال أبو جعفر عن كلمة الكسب معناه العمل فلكل من الرجال والنساء ثمرة ما عمل ما عمل أو ما كسب بيديه ليس لأحد أن يعتدي عليه. وقد أنطوت الآية على تنبيه حاسم على حق المرأة فيما يدخل إلى يدها من مال مشروع من مختلف الطرق وحرية تصرفها وأهليتها الاقتصادية لهذا التصرف على حقها في النشاط والاكتساب وأهليتها لهما) التفسير الحديث.

كما روى البخاري تحت باب (البيع والشراء مع النساء) عن عبدالله بن عمر رضي الله عنهما أن عائشة رضي الله عنها سأومت بربرة قالت عائشة: «دخل علي رسول الله صلى الله عليه وسلم فآخبرته أنهم أبوا أن يبيعوا إلا ما يشترطوا الولاء. فقال: اشترى واعقني فإن الولاء لمن أعتق» صحيح البخاري. وهذا يدل على أن لها الحق أن تبيع وتشترى كالرجل تماماً. وكانت السيدة زينب بنت جحش رضي الله عنها تدعى أم المساكين سماها بذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم: «لأنها كانت تغزل بيدها الصوف وتدبغ وتخز وتبيع في السوق وتتصدق باليمن على المساكين، الإصابة في تمييز الصحابة.

والآيات والأحاديث كثيرة في هذا الصدد مما يفهم منها أن لها أن تملك كل أصناف المال المباحة بكل أسباب التملك المشروعة، ولها أن تمارس التجارة فتبيع وتشترى وتعتق وتضمن وتبهم وتوصي، وتوكل وتعاقد، سواء كانت مزججة أو لم تكن ذات زوجة، لأن الزوج ليست له ولاية على أموالها ولأن الأبنية يحد ذاتها لم تكن سبباً في الحجر عليها، وهذا هو رأي معظم المذاهب الإسلامية.

ثانياً: ضمان نفقتها

ضمن الإسلام للمرأة الثقة الدائمة كضمان اجتماعي ثابت، وجعله من واجبات الرجل أياً أو زوجاً أو ابناً، وأعفاها من كل الأعباء الاقتصادية وحفظ لها حقوقها المدنية والمالية كاملة. والمراد بالنفقة ما تحتاج إليه من المطعم والملبس والسكن.

إنها غاية الرعاية، ومنتهى الرحمة أن يوجب الإسلام نفقة المرأة على أصولها وفروعها أو أقربائها من الرجال. فنفتقتها واجبة على والدها وهي جزئي في بطن أمها قال تعالى: (وإن كن أولات حمل فأنفقوا عليهن حتى يضعن حملهن) (الطلاق: 6).

ثم بعد الولادة وهي رضيع قال تعالى: (فإن أرضعن لكم فآتوهن أجورهن وائتمروا بيهنكم بمعروف) (الطلاق: 6). فالرضاع هو غذاء الطفل فهو نفقته، ويجب أجره على من تجب عليه نفقته وهو الأب وتستمر النفقة عليها حتى تتزوج قال تعالى: (لينفق ذو سعة من سعته ومن قدر عليه رزقه فلينفق مما آتاه الله) (الطلاق: 7).

ويجد دائماً أن نفقة الأولاد والزوجة تأتي مقررة في الغالب في معظم الآيات والأحاديث قال تعالى: (وعلى المولود له رزقهن وكسوتهن بالمعروف) (البقرة: 233).

والمولود له: أي الوالد (فعل) والد الطفل أو الطفلة نفقة الوالدات - الحوامل والمرضعات - وكسوتهن بالمعروف: أي بما جرت به عادة أمثالهن. قال الضحان: فإذا طلق زوجته وله منها ولد فأنفق له ولها وجب على الوالد نفقتها وكسوتها بالمعروف) وتفسير ابن كثير. وإذا كانت نفقة المرزعة (الزوجة المطلقة) واجبة فإن لها حق السكني أيضاً قال تعالى: (سكنوهن من حيث سكنتم من وجنكم ولا تضاروهن لتضيقوا عليهن). فالنفقة للزوجة الباقية في العقد من باب أولى وإذا انتقلت إلى بيت الزوجية أصبحت نفقتها واجبة على زوجها قال تعالى: (وبما أنفقوا من أموالهم) (الطلاق: 6). والأحاديث الواردة في هذا الصدد كثيرة، روى البخاري تحت باب وجوب النفقة على الأهل والعيال عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: خير الصدقة ما كان عن ظهر غنى وإذا بمن تعول.

ومن حديث جابر رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «ولهن عليكم رزقهن وكسوتهن بالمعروف»، فتح الباري.

وقد اقتضت الحكمة الإلهية والعدالة الربانية أن يتكفل الرجل بالأعباء المالية في الحياة الزوجية فيكفيها مؤونة السعي لكسب الرزق ويمدها بالمال الذي تحتاج إليه في حياتها اليومية ليتمكنها من الفرغ لاداء وظيفتها الإنسانية العظيمة.

● **آلاء خليفة**

لقد نص الميثاق على تقرير إنسانيتها وكرامتها وجعلها مع الرجال أساس البشرية (الإنسان)، قال تعالى (ياأيها الناس اتقوا ربكم الذي خلقكم من نفس واحدة وخلق منها زوجها وبث منهما رجالاً كثيراً ونساءً) (النساء: 1).

أكد ذلك سيد الأنام صلى الله عليه وسلم فقال «إن النساء شقائق الرجال» سنن الترمذي، ج 1/ فالإنسان سواء كان ذكراً أم أنثى مكرم بأصل التكوين لا فرق في هذه الكرامة واستحقاقها بين ذكر وأنثى.

البند الأول: الحقوق المدنية والاجتماعية
أولاً: حقها كإنسان

لقد نص الميثاق على تقرير إنسانيتها وكرامتها وجعلها مع الرجال أساس البشرية (الإنسان)، قال تعالى (ياأيها الناس اتقوا ربكم الذي خلقكم من نفس واحدة وخلق منها زوجها وبث منهما رجالاً كثيراً ونساءً) (النساء: 1).

أكد ذلك سيد الأنام صلى الله عليه وسلم فقال «إن النساء شقائق الرجال» سنن الترمذي، ج 1/ فالإنسان سواء كان ذكراً أم أنثى مكرم بأصل التكوين لا فرق في هذه الكرامة واستحقاقها بين ذكر وأنثى.

ثانياً: حقها في الحياة

منحها الحق في الحياة الذي جعله الله حقاً لكل البشر وجعل هذا الحق من الأصول الأساسية فيه ووضع من التشريعات ما يحفظه ويصونه. وحارب التشاؤم بها والحزن لولادتها وانكر عليهم ذلك بأسلوب التقرير والتأييد قال تعالى (وإذا بشر أحدهم بالأنثى ظل وجهه مسوداً وهو كظيم يتوارى من القوم من سوء ما بشر به أيمسكه على هون أم يدسه في التراب الاساء ما يحكمون) (النحل: 58 - 59).

● **حرم وأنها وسع على ذلك أشد التشنيع.** قال تعالى (وإذا الموءودة سئلت بأي ذنب قتلت) (التكوير: 8 - 9).

● **حرم قتلها وقتل النفس البشرية عموماً.** قال تعالى (ولا تقتلوا النفس التي حرم الا بالحق) (الإسراء: 33).

● **وضع حوافز كثيرة لتربيتها ورعايتها والاهتمام بتنشيتها تنشئة صالحة لتكون هذه حوافز دافعة لحببتها والفرح بولادتها.** قال صلى الله عليه وسلم «من عال جاريتين حتى تبلغا جاء يوم القيامة أنا وهو وضغ أصابعه» صحيح مسلم. وقال صلى الله عليه وسلم «من كان له أنثى لم يشدها ولم يهنها ولم يؤثر ولده عليها ادخله الله تعالى الجنة» المصدر السابق.

ثالثاً: حقها في التعليم

يحثل العلم في الإسلام مكانة عالية رفيعة، فهو فرض لازم على كل مسلم ومسلمة، حيث قال صلى الله عليه وسلم «طلب العلم فريضة على كل مسلم» سنن ابن ماجه ج 1. فجعل بهذا الحديث طلب العلم واجباً دينياً. وقد اجتمع العلماء أن كل ما فرضه الله على عباده وكل ما ينهيه الله، فالرجال والنساء فيه سواء، وقد وصلت المرأة في صدر الإسلام إلى مرتبة عالية من العلم، فهذه عائشة رضي الله عنها كانت المرجع العلمي لكبار الصحابة (قال عطاء بن رباح: كانت عائشة أفقه الناس وأعلم وأحسن الناس رأياً في العامة، وقال هشام بن عروة عن أبيه: ما رأيت أحداً أعلم بفق ولا طب ولا يشعر من عائشة رضي الله عنها) الإصابة في تمييز الصحابة، ابن حجر العسقلاني، ج 4/.

رابعاً: حق اختيار الزوج

نالت المرأة من الحرية والكرامة شيئاً عظيماً، فمن اسمى الحقوق التي نالتها في ظل الشريعة الإسلامية حق اختيار الزوج، فأعطاها الحق في قبول أو رفض أي خاطب يتقدم لخطبتها، فالنكاح لا يصح إلا برضى الخطوبة، قال صلى الله عليه وسلم «لا تنكح الايم حتى تستأمر ولا تنكح البكر حتى تستأذن» صحيح البخاري.

فإن عقد ولي الثيب دون أن تستأمر أو البكر دون أن تستأذن فالعقد موقوف الا اذا اضيبتاه، وهذا ما يدل عليه الحديث الشريف عن خنساء بنت خزام وهي أنصارية أن أباهم زوجها وهي ثيب فكرهت ذلك أت رسول الله صلى الله عليه وسلم فرد نكاحه.

خامساً: حق المرأة في العمل:

أباح الإسلام للمرأة أن تتصلع بالوظائف والأعمال المشروعة التي تحسن أداها ولا تخالف طبيعتها فلم يحرم عليها أي عمل أو أي مهنة مشروعة وإنما قيد بما يحفظ كرامتها ويصونها من التبدل وينأى بها عما يتنافى مع الخلق الكريم، وقد أنصف الإسلام المرأة فلم يمنعها من العمل ولم يفرضه عليها بل جعله أمراً مباحاً تحمل متى شاءت حسب ما تقتضيه ظروفها. فقد ورد في الحديث الصحيح عن أبي الزبير أنه سمع جابر بن عبدالله قال: «طلقت خالتي فخرجت تخدم نخلها فجزها رجل أن تخرج فأتت النبي صلى الله عليه وسلم بلى فجزها نخلك فإنك عسى أن تصدقي أو تعقلني معروفاً صحيح مسلم. فلم يمنعها من العمل حتى وهي في العدة ما دام هذا العمل ضرورياً أو مشروعاً ونافعا.

ولكن من سألحة الإسلام ورحمته بالمرأة أنه لم يفرض العمل عليها، ولم يجبرها عليه، بل جعل من مهام الرجل العمل والكسب والإنفاق وجعل مهمتها الأولى والأساسية الأمومة والزوجة فالرزم الرجل بالنفقة عليها للفرغ لوظيفتها الخطيرة في تربية الأجيال رجال الغد وأمها المستقبل، والتفرغ يعطي جودة في الإنتاج وامتيازاً في النافعة.

وقدم الزوج بالنفقة عليها وإن كانت غنية، كما أكرم الدولة بكافلتها والنفقة عليها من بيت مال المسلمين. أما إذا كانت هناك ضرورة خاصة أو ضرورة اجتماعية أو مصلحة اجتماعية من

مثل هذه الأنشطة التي تهدف للارتقاء بالعملية التعليمية، متمنياً دور الهيئة الإدارية للرابطة في القيام بواجبهم تجاه قضايا المجتمع. من جهته، أوضح رئيس رابطة أعضاء هيئة التدريس للكليات التطبيقية د.معدى العجمي أن هذا الملتقى جاء انطلاقاً من إيمان الرابطة بدورها في تعزيز وتطوير التعليم بما يساهم في تخريج أجيال ذات مستوى تعليمي متميز، تكون لديه القدرة على المشاركة في بناء نهضة الكويت. وأشار د.العجمي إلى أن هناك تقدراً مبدئياً لموازنة وزارة التربية للعام المالي 2013/2014 أقرت بتطوير التعليم د.رضاً د.عبدالله الشيب، ووكيل وزارة التربية والتعليم الأسبق د.يعقوب الشراح وأدار الندوة د.مبارك الزروة، وندوة أخرى تحت عنوان «جودة التعليم واقع وطموح» حاضر بها كل من

افتتحت رابطة أعضاء هيئة التدريس للكليات التطبيقية أنشطة ملتقاهم الثقافي «صناعة المستقبل بالتعليم» برعاية وزير التربية ووزير التعليم العالي الذي حضر مقفلاً عنه مدير عام الهيئة العامة للتعليم التطبيقي والتدريب بالإتابة د.محمود فخرا، وبحضور عدد من نواب المدير العام وعمداء الكليات وحشود من أعضاء هيئة التدريس ورئيس اتحاد طلبة الهيئة مجرن العفيضان، وعدد من طلاب وطالبات الهيئة. وتضمن الملتقى ندوة تحت عنوان «المعلم بين التأهيل والتأمين» حاضر بها كل من العميد الأسبق لكلية التربية بجامعة الكويت د.عبدالله الشيخ، ووكيل وزارة التربية والتعليم الأسبق د.يعقوب الشراح وأدار الندوة د.مبارك الزروة، وندوة أخرى تحت عنوان «جودة التعليم واقع وطموح» حاضر بها كل من

افتتحت رابطة أعضاء هيئة التدريس للكليات التطبيقية أنشطة ملتقاهم الثقافي «صناعة المستقبل بالتعليم» برعاية وزير التربية ووزير التعليم العالي الذي حضر مقفلاً عنه مدير عام الهيئة العامة للتعليم التطبيقي والتدريب بالإتابة د.محمود فخرا، وبحضور عدد من نواب المدير العام وعمداء الكليات وحشود من أعضاء هيئة التدريس ورئيس اتحاد طلبة الهيئة مجرن العفيضان، وعدد من طلاب وطالبات الهيئة. وتضمن الملتقى ندوة تحت عنوان «المعلم بين التأهيل والتأمين» حاضر بها كل من العميد الأسبق لكلية التربية بجامعة الكويت د.عبدالله الشيخ، ووكيل وزارة التربية والتعليم الأسبق د.يعقوب الشراح وأدار الندوة د.مبارك الزروة، وندوة أخرى تحت عنوان «جودة التعليم واقع وطموح» حاضر بها كل من

● **ناصر السليم**